

قرار رقم : م ت / د 7 / ق 32

الامتيازات والحصانات لموظفي المنظمة

القرار :

◀ تفويض المدير العام في اتخاذ ما يلزم من إجراءات لوضع المادة الثامنة عشر من دستور المنظمة بشأن تمتع موظفي المنظمة (الإدارة العامة والأجهزة) بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية أثناء قيامهم بعملهم والمقررة لاقترانهم بالأمانة العامة والهيئات الملحقة إعمالاً لنص المادة (14) من ميثاق جامعة الدول العربية .